



طلب التصريح مكتب

رقم الطلب :

التاريخ :

وقف التصريح	تعديل بيانات مكتب	تجديد التصريح مكتب	التصريح مكتب
	اخرى	بدل فاقد / تالف	اعادة التصريح مكتب

*بيانات مقدم الطلب :

*الاسم	*الجنسية	*الصفة
*رقم القيد	*رقم الهوية	*الهاتف
*الفاكس	*البريد الالكتروني	

*بيانات المكتب :

*اسم المكتب		
*عنوان المكتب		
*الهاتف	*الفاكس	*البريد الالكتروني
*رقم المكتب	*المنطقة	*المبنى
*مالك المكتب	*مدير المكتب	
*الكاتب العدل	الاسم	رقم القيد
الخاصين المقيدون	الاسم	رقم القيد
في المكتب	الاسم	رقم القيد

*بيانات التصريح المكتب :

رقم التصريح	تاريخ اصدار التصريح	تاريخ انتهاء التصريح
-------------	---------------------	----------------------

*أقر بأن جميع البيانات والمعلومات أعلاه والمستندات المرفقة بهذا الطلب صحيحة وعلى مسؤوليتي

توقيع مقدم الطلب	تاريخ الطلب
------------------	-------------



شروط واجراءات الحصول على ترخيص مكتب للكاتب العدل الخاص :

1. يجب على الكاتب العدل الخاص مزاوله المهنة من خلال مكتب مرخص لمباشرة أعمال المهنة أو من خلال مكتب محاماة مرخص .
2. أن يكون مالكاً للمكتب المزمع إنشاؤه ومقيدا في الجدول بصفته الكاتب العدل الخاص .
3. ألا يكون طالب الترخيص مالكا أو مزاولا للمهنة في أي مكتب آخر في الدولة .
4. أن يكون مقر المكتب ملائما لاستقبال الجمهور والقيام باختصاصات الكاتب العدل ، وأن يكون مجهزا بالمرافق والمستلزمات التي تحددها الوزارة .
5. أن يكون المكتب حاصلًا على الرخصة المهنية سارية المفعول من جهة المختصة في الدولة .
6. أن يكون المكتب مجهزا بالتجهيزات المكتبية والمعدات الالكترونية .
7. تقديم عقد تأمين ساري المفعول طيلة مدة الترخيص ضد المسؤولية عن الأخطاء المهنية ، صادر عن إحدى شركات التأمين المرخصة في الدولة ، على أن يحدد مبلغ التغطية السنوية بموجب هذا العقد وفقا لنظام خاص يصدر من الوزير على ألا تقل حدود التغطية عن مبلغ (1.000.000) مليون درهم.
8. أن يتم سداد الرسم المقرر للترخيص .
9. أن يكون جميع الكتاب العدل الخاصين العاملين في المكتب مقيدين في الجدول ، وأن يكون قيدهم ساري المفعول وقت تقديم الطلب .
10. في حال قيام الكاتب العدل الخاص بمزاولة أعماله من خلال مكتب محاماة ، يجب مراعاة ما يأتي:
 - أن يكون ترخيص مكتب المحاماة ساريا .
 - أن يتم تخصيص جزء خاص ومنفصل من مكتب المحاماة للكاتب العدل الخاص .
11. أن يضاف نشاط مزاوله مهنة الكاتب العدل في الترخيص الصادر لمكتب المحاماة من الجهات المختصة .
12. يشترط لتجديد الترخيص مراعاة الشروط الواردة في البنود أرقام (4) و (6) و (7) و (8) من هذه الشروط .
13. في حال رفض طلب تجديد الترخيص لأي سبب كان ، تقوم الإدارة بمخاطبة الجهة المختصة بإصدار الترخيص المهني لإلغاء رخصة المكتب .

المستندات المطلوبة للترخيص:

1. صورة عن جواز سفر وخلاصة قيد طلب الترخيص .
2. صورة عن بطاقة الهوية لطالب الترخيص.
3. شهادة بحث الحالة الجنائية لطالب الترخيص صادرة عن السلطة المختصة .
4. صورة شخصية لطالب الترخيص.
5. صورة عن اثبات قيد المالك أو مدير المكتب .



الرسوم :

مقدار الرسم	الخدمة
1000 درهم	قيد الكاتب العدل الخاص في جدول القيد ، أو إعادة قيده .
300 درهم	تجديد قيد الكاتب العدل الخاص في الجدول .
2000 درهم	إصدار ترخيص للكاتب العدل الخاص .
500 درهم	تجديد ترخيص للكاتب العدل الخاص .
500 درهم	طلب توقف المكتب عن مزاولة نشاطه بتقديم خدمات الكاتب العدل الخاص .
300 درهم	طلب توقف الكاتب العدل الخاص عن مزاولة أعماله .
300 درهم	طلب توقف الكاتب العدل الخاص عن مزاولة أعماله .
300 درهم	طلب نقل قيد الكاتب العدل الخاص من مكتب إلى آخر .
100 درهم	إصدار بطاقة كاتب عدل خاص أو بدل فاقد أو تالف .
100 درهم	إصدار ترخيص بدل فاقد أو تالف .
100 درهم	إصدار نسخة إضافية من الترخيص .